النسخ في القرآن الكريم عند الدكتور يوسف القرضاوي

ا.د احمد محي الدين الراوي

أسامة زبن عبد الحميد

الجامعة العراقية / كلية الاداب

Copying in the Holy Quran At Dr. Yusuf Al-Qaradawi

Prof.Ahmed Muhyiddin Al-Rawi (Ph.D.)/Supervisor
Osama Zaid Abdul majeed
Iraqi University \ College of Arts

المستخلص

يعد النسخ في القرآن الكريم من المسائل التي تناولها العلماء بالبحث والاستقصاء, فبينما اعتبره عدد كبير من المفسرين وأصحاب علوم القرآن علما قرآنياً أساسياً, رآى علماء اخرون نفي هذا العلم, متأولين ما اعتبره القائلون بالنسخ أنه تخصيص لمطلق, وبيان لمجمل. وقف الدكتور القرضاوي موقف الوسط, فرآى أن النسخ وارد في القرآن الكريم, لكن ليس بذلك التوسع الذي قال به المجيزون. وأنّ النسخ لا يعدو كونه بضع آيات من القرآن. و فيما يتعلق بما أسماء بعض العلماء (آيه السيف) والتي نسخت كل آيات السلم, يرى فريق من العلماء (ومنهم الدكتور القرضاوي) أن لا وجود لها.

Abstract

Abrogation in the Holy Qur'an is one of the issues that scholars dealt with in research and investigation, so while a large number of interpreters and owners of Qur'anic sciences considered it an essential Qur'anic science, other scholars saw the denial of this science, interpreting what those who said abrogation considered it a specification for the absolute, and a statement for the whole. Dr. Al-Qaradawi took the position of the middle, and saw that abrogation is mentioned in the Holy Qur'an, but it is not as extensive as what the authors said. And that the abrogation is nothing more than a few verses of the Qur'an. And with regard to what the names of some scholars (the verse of the sword), which abrogated all the verses of peace, a group of scholars (including Dr. Al-Qaradawi) believes that it does not exist.

المقدمة:

الحمد لله وكفى. والصلاة والسلام على نبيه المصطفى. وعلى اله واصحابه ذوي الفضل والوفا.

وبعد

فإنه يرجع سبب اختياري لهذا الموضوع الى سنة ٢٠١٤ حينما كان النسخ في القرآن الكريم عندي بدهية غير قابلة للنقاش. ثم حصل أن قرأت في إحدى التفاسير, وكلما مررت بآية سلم أو دعوة بالحكمة, قال أنها منسوخه بآية السيف. مما جعلني أُعيد النظر في هذه الآيات. ثم بحث القضية من جذورها, وقد انقسم العلماء بين نافِ للنسخ لمعارضته عصمة القرآن الكريم وكماله. وبين مثبت له بدليل قوله تعالى {مَا نَنسَخۡ مِنۡ ءَايَةٍ أَوۡ نُنسِهَا نَأۡتِ بِخَيۡرٖ مِّنۡهَآ أَوۡ مِثۡلِهَآۗ أَلَمۡ تَعۡلَمۡ أَنَّ ٱللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيۡءٖ قَدِيرٌ ١٠٦} (البقرة: ١٠٦) وتتعلق أهميه هذا الأمر ودقته وحساسيته, أن مادته وهي القرآن الكريم ولا سيما آيات التشريع.

وقد رأيت أن الدكتور القرضاوي قد درس هذا الأمر دراسة عميقة, في عدد من كتبه. فرأيت أن أجمعها وأُقارنها بآراء العلماء الاخرين.

منهجيتي في البحث

لقد اقتصرت في هذا البحث على النسخ في القرآن الكريم دون التعرض للنسخ في السنة النبوية. أو الكتب السماوية. كما اعتمدت على أغلب كتب الناسخ والمنسوخ القديمة. وأمهات كتب التفسير في مناهجها المتعددة. ثم جمعت ما تناثر في كتب الدكتور يوسف القرضاوي من رأيه في هذه المسألة وقسمتها الى ثلاث مباحث:

فعرفت في المبحث الاول بالنسخ. وآراء العلماء في إمكانية وقوع النسخ. من عدمه مستعرضا لأدلة الفريقين. بينما أفردت المبحث الثاني في بيان رأي الدكتور يوسف القرضاوي في النسخ, مقارنا رأيه وأدلته بآراء العلماء السابقين. أما المبحث الثالث فقد بحثت به دعوى نسخ آيه السيف لآيات السلم والموادعة كنموذج تطبيقي لمنهجية الدكتور القرضاوي في رد دعوى النسخ من اثباتها.

المبحث الاول: تعريف بالناسخ والمنسوخ

المطلب الاول: الناسخ والمنسوخ لغة واصطلاحا:

النَّسخ لغة: يطلق على معنى الإزالة. فيقال: نَسَخَت الشّمسُ الظِّل, أي أزالَتهُ. ونَسَخَت الرِّيح أثَر المَشِي, إذَا أزالَته. ويراد به كذلك نَقلُ الشَّيء من مَوضِعٍ إلى مَوضِع آخر. ومنه نَسَختُ الكتابَ, نَقَلتُ ما فيه.[1]

النَّسخُ اصطلاحا: رفع الحكم الشرعي بخطاب شرعي متأخر.[2] أو كما يعرفه البعض بأنه ورود دليل شرعي متراخي, عن دليل شرعي مقتضيا خلاف حكمه.[3]

وقد تناول العلماء الناسخ والمنسوخ في كتبهم. فلا تكاد تجد كتابا قديماً او حديثا في علوم القرآن وأصول الفقه. إلا وأشار إليه, وهناك من أفرده بالتصنيف أمثال.

- ابو عبيد الله القاسم ابن سلام (ت٢٢٤) كتابه (الناسخ والمنسوخ) .
- ومحمد بن مسلم بن عبد الله بن شِهَاب الزهري (المتوفى ١٢٤هـ) كتابه (الناسخ والمنسوخ وتنزيل القرآن بمكة والمدينة).
- وأبو جعفر النحاس (ت ٣٣٨) كتاب (الناسخ والمنسوخ).
- وأبو القاسم هبة الله بن سلامة بن نصر بن علي البغدادي المقري (المتوفى: ٤١٠هـ) كتابه (الناسخ والمنسوخ).

- وجمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي (المتوفى: ٥٩٧هـ) كتابه (المصفى بأكف أهل الرسوخ من علم الناسخ والمنسوخ).
- أبو بكر بن العربي المعافري (المتوفى (٤٦٨هـ) وكتابه الناسخ والمنسوخ في القرآن الكريم\ وحققه: الدكتور عبد الكبير العلوي المدغري تقديم: د عائشة عبد الرحمن (بنت الشاطئ) أصل التحقيق: رسالة دكتوراة للمحقق.
- علم الدين السخاوي المتوفى (٦٤٣ هـ) كتابه (الطود الراسخ في المنسوخ والناسخ).

المطلب الثاني: آراء العلماء في إمكانية وقوع النسخ في القرآن الكريم.

وينقسم العلماء في إمكانية وقوع النسخ في القرآن الى فريقين:

<u>الفريق الاول</u> وهم يرون جواز النسخ عقلا ووقوعه نقلا. وأدلتهم كثيرة منها قوله تعالى {مَا نَنسَخۡ مِنۡ ءَايَةٍ أَوۡ نُنسِهَا نَأۡتِ بِخَيۡرٖ مِّنۡهَآ أَوۡ مِثۡلِهَآۗ أَلَمۡ تَعۡلَمۡ أَنَّ ٱللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيۡءٖ قَدِيرٌ ١٠٦} (البقرة: ١٠٦) جاء في تفسير الطبري "يعني جل ثناؤه بقوله: (ما ننسخ من آية) : ما ننقل من حكم آية، إلى غيره فنبدله ونغيره. وذلك أن يحول الحلال حراما، والحرام حلالا".[٤]

أما وقوعه فعلا فأمثلته كثيرة منها نسخ التوجه الى بيت المقدس, وحولت القبلة إلى بيت الله الحرام بعد هجرة النبي ﷺ بقوله تعالى {قَدۡ نَرَىٰ تَقَلُّبَ وَجۡهِكَ فِي ٱلسَّمَآءِۖ

فَلَنُوَلِّيَنَّكَ قِبْلَةً تَرْضَىٰهَا ۚ فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ ۚ وَحَيْثُ مَا كُنتُمْ فَوَلُّوا۟ وُجُوهَكُمْ شَطْرَهُۥ ۗ وَإِنَّ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ لَيَعْلَمُونَ أَنَّهُ ٱلْحَقُّ مِن رَّبِّهِمْ ۗ وَمَا ٱللَّهُ بِغَٰفِلٍ عَمَّا يَعْمَلُونَ ﴿١٤٤﴾} (البقرة: ١٤٤)[٥]

<u>الفريق الثاني</u>: فيري عدم إمكانية النسخ عقلا, وعدم وقوعه سمعا؛ وينسب هذا الراي لأبي مسلم الاصفهاني. ولهم أدلتهم منها:

١. قوله تعالى: {لَّا يَأْتِيهِ ٱلْبَٰطِلُ مِنۢ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِۦ ۖ تَنزِيلٌ مِّنْ حَكِيمٍ حَمِيدٍ ﴿٤٢﴾} (فصلت: ٤٢) فالقول بالنسخ يبطل عند أصحاب هذا الرأي بعض الآيات.

٢. إن ما يوهم مجيئه في القرآن نسخا إنما هو تخصيص لعام, او تعميم لخاص. وليس نسخا. ومن أنصار هذا الرأي من المحدثين الشيخ محمد عبده[٦], وتلميذه محمد رشيد رضا, والشيخ محمد الخضري[٧], والاستاذ الدكتور مصطفى زيد. في دراسة حول النسخ في القرآن وحصل بها على درجة الدكتوراه. والذي استشهد الدكتور القرضاوي برأيه كثيرا.

المبحث الثاني: موقف الدكتور يوسف القرضاوي من النسخ.

وقد بحث الدكتور القرضاوي موضوع النسخ في القرآن الكريم بحثاً مستفيضاً. ووقف محترماً لراي الطرفين. منتصرا للرأي الذي أخذ به وسنفصل رأي الدكتور القرضاوي لأهميته في هذه المحاور:

المطلب الأول: توسع الأقدمين في قضية الناسخ والمنسوخ.

يقر الدكتور يوسف القرضاوي بوقوع النسخ في القرآن, غير أنه يقول بتوسع قضية النسخ عند الأقدمين أكثر. من حقيقة وجوده في القرآن الكريم فيقول: (ومن قرأ كتب الناسخ والمنسوخ, أو قرأ كتب التفسير, وجد منها الكثير من الآيات التي ادُعى نسخها, بناء على أنها تتعارض مع آيات أخرى فلا يجد بعضهم ملجأ يلجأ إليه إلا دعوى النسخ. خذ قوله تعالى: {يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسۡلِمُونَ ١٠٢} (آل عمران: ١٠٢) فهناك من يقول أنها منسوخة بقوله تعالى {فَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ مَا ٱسۡتَطَعۡتُمۡ وَٱسۡمَعُواْ وَأَطِيعُواْ وَأَنفِقُواْ خَيۡرٗا لِّأَنفُسِكُمۡۗ وَمَن يُوقَ شُحَّ نَفۡسِهِۦ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡمُفۡلِحُونَ ١٦} (التغابن: ١٦) فهل ثم تعارض بين الآيتين. والحق أن المتدبر للآيتين الكريمتين لا يجد بينهما تعارض. وحق التقوى ما جاء عن ابن مسعود ﷺ "ان يطاع فلا يعصى ويذكر فلا ينسى ويشكر فلا يكفر"[٨]).[٩]

ويفصّل الدكتور القرضاوي مسألة رأي الاقدمين والمتأخرين في موضوع النسخ فيقول: (إن كلمة النسخ عند الأقدمين تشمل تخصيص العام, وتقييد المطلق, وتفصيل المجمل. فكثير من المتقدمين يقول: (آية كذا نسخت آية كذا), ولا يقصد ما يقصده المتأخرون بكلمة النسخ, إذ لم يكن هذا الإصطلاح قد إستقر عندهم كما استقر عند من بعدهم. وهو: (رفع حكم شرعي بدليل متأخر) وهذا ما نص عليه المحققون أمثال بن القيم[١٠] والشاطبي[١١] رحمهما الله).[١٢]

ويستطرد الدكتور القرضاوي في استعراض آيات قرآنية اعتبرها محكمة قال عنها بعض العلماء أنها منسوخة منها: {يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَدۡخُلُواْ بُيُوتًا غَيۡرَ بُيُوتِكُمۡ حَتَّىٰ تَسۡتَأۡنِسُواْ وَتُسَلِّمُواْ عَلَىٰٓ أَهۡلِهَاۚ ذَٰلِكُمۡ خَيۡرٞ لَّكُمۡ لَعَلَّكُمۡ تَذَكَّرُونَ ٢٧} (النور: ٢٧) قالوا أنها منسوخة بقوله تعالى: {لَّيۡسَ عَلَيۡكُمۡ جُنَاحٌ أَن تَدۡخُلُواْ بُيُوتًا غَيۡرَ مَسۡكُونَةٖ فِيهَا مَتَٰعٞ لَّكُمۡۚ وَٱللَّهُ يَعۡلَمُ مَا تُبۡدُونَ وَمَا تَكۡتُمُونَ ٢٩} (النور: ٢٩). وليس من الناسخ والمنسوخ في شيء. غير أن قوله تعالى: {لَّيۡسَ عَلَيۡكُمۡ جُنَاحٌ أَن تَدۡخُلُواْ بُيُوتًا غَيۡرَ مَسۡكُونَةٖ فِيهَا مَتَٰعٞ لَّكُمۡۚ وَٱللَّهُ يَعۡلَمُ مَا تُبۡدُونَ وَمَا تَكۡتُمُونَ ٢٩} يثبت أن البيوت في الآية الأخرى إنما يراد بها المسكونة)[١٣]

المطلب الثاني: ما يفهم أنه منسوخ وليس كذلك.

تعرض الدكتور القرضاوي للكثير من النصوص القرآنية التي قال عنها أهل العلم أنها منسوخة فردها الى الإحكام منها.

أولاً: قول من قالوا أنه لا حق في المال سوى الزكاة. وفسر آيات الصدقة بأنها منسوخة بقوله تعالى: {وَءَاتُواْ ٱلزَّكَوٰةَ}. (النور: ٥٦) فقال: (ولو صح قول الضحاك في الآية {وَءَاتُواْ ٱلزَّكَوٰةَ} ناسخة لقوله تعالى: {وَءَاتَى ٱلْمَالَ عَلَىٰ حُبِّهِۦ ذَوِى ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْيَتَٰمَىٰ وَٱلْمَسَٰكِينَ وَٱبْنَ ٱلسَّبِيلِ وَٱلسَّآئِلِينَ وَفِى ٱلرِّقَابِ} (البقرة: ١٧٧). فيقرر جزء الآية حكماً ينسخه الجزء الآخر. وهذا غير معقول[١٤] فالآية اشتملت على خبر ووصف لأهل البر والتقوى. والأخبار لا تنسخ, لأن في نسخها تكذيب لقائلها, وتعالى سبحانه عن ذلك).[١٥]

ثانياً: روى الإمام البخاري عن ابن عباس ﷺ قال لما نزلت: {إِن يَكُن مِّنكُمْ عِشْرُونَ صَٰبِرُونَ يَغْلِبُواْ مِاْئَتَيْنِۚ وَإِن يَكُن مِّنكُم مِّاْئَةٌ يَغْلِبُوٓاْ أَلْفًا مِّنَ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَّا يَفْقَهُونَ ﴿٦٥﴾} (سورة الأنفال:٦٥). شقّ ذلك على المسلمين حين فرض عليهم ان لا يفر أحد من عشرة فجاء التخفيف فقال: {ٱلْـَٰٔنَ خَفَّفَ ٱللَّهُ عَنكُمْ وَعَلِمَ أَنَّ فِيكُمْ ضَعْفًاۚ فَإِن يَكُن مِّنكُم مِّاْئَةٌ صَابِرَةٌ يَغْلِبُواْ مِاْئَتَيْنِۚ وَإِن

يَكُن مِّنكُمۡ أَلۡفٞ يَغۡلِبُوٓاْ أَلۡفَيۡنِ بِإِذۡنِ ٱللَّهِۗ وَٱللَّهُ مَعَ ٱلصَّٰبِرِينَ ٦٦} (سورة الأنفال:٦٦), وهذه الرواية لا تدل على النسخ الأصولي الذي هو رفع الحكم الذي تضمنته الآية الأولى, وانتهاء العمل به إلى الأبد. فقد تبين أن الآية الأولى عزيمة مقيدة بحال القوة. والثانية رخصة مقيدة بحال الضعف).[١٦]

المطلب الثالث: شروط قبول النسخ في القرآن الكريم.

وأمام هذا التوسع في النسخ الذي قال به كثير من العلماء والمفسرين, فقد أوصلها البعض إلى ٢٩٣ آية[١٧] وابن الجوزي إلى ٢٤٧ آية[١٨]. وابن حزم ٢١٤ آية[١٩]. وابن سلامه ٢١٣ اية[٢٠]. يرى الدكتور القرضاوي أن موضوع النسخ (فكرة بعيدة الأثر, شديدة الخطر إذا أخذت مسلمة, وصدقت كل دعوى فيها بدون تمحيص ولا تحقيق, وخصوصا أن كثيراَ من السّلف كانوا يسمون ما عرف بتخصيص العام, وتقييد المطلق, وبيان المجمل, ونحو ذلك نسخا. إذ لم يكن مصطلح النسخ كما عرف عند المتأخرين, ومن قرأ ما جاء عن السّلف في ذلك يبان له الأمر بوضوح).[٢١]

لذَا يضع الدكتور القرضاوي أُصولاً وشروطاً لقبول النسخ عند من سلم به فيقول: (ومن شروط النسخ ان يكون هناك تعارض حقيقي بين النص الناسخ والنص المنسوخ. بحيث لا يمكن الجمع بينهما بحال من الاحوال).[٢٢]

وفي النقل عن الناسخ والمنسوخ يقول: (اني لا أعرف نقلا صريحاً عن رسول الله ﷺ يقول آية كذا نسخت آية كذا, ومن عرف ذلك فليدلني عليه. وأما قول الصحابي في النسخ فلا بد لقبوله من ثلاثة شروط :

الأول: أن يصح سنده عن الصحابي.

الثاني: ألا يكون ما قاله باجتهاد منه. ظناً أن الآية معارضه لآية اخرى. فيكون راياً منه يعارض برأي آخر.

الثالث: أن لا تكون كلمة النسخ جارية على مفهوم المتقدمين. وهو ما يشمل تخصيص العام و تقييد المطلق وتفصيل المجمل).[٢٣]

كما نقل عن السيوطي قوله[٢٤]: (ولا يعتمد في النسخ قول عوام المفسرين بل ولا اجتهاد المجتهدين. من غير نقل صحيح ولا معارضه بينة. لأن النسخ يتضمن رفع حكم, وإثبات حكم, تقرر في عهد رسول الله ﷺ. والمعتمد فيه النقل والتاريخ دون الرأي والإجتهاد).[٢٥]

المطلب الرابع: إستدلاله بآراء العلماء الأقدمين.

وكان من منهجية الدكتور القرضاوي تعضيد آراءه التفسيرية بآراء السابقين من العلماء. وفي رأيه بمسألة الناسخ والمنسوخ قال: (قال مكي وقد يذكر ابن عباس أشياء كثيرة في القرآن فيها حرف الإستثناء إنه قال (منسوخ) قال: وهو مجاز لا حقيقه. لأن

المستثنى مرتبط بالمستثنى منه, والناسخ منفصل عن المنسوخ, رافع لحكمه. ومعنى ذلك أنه تخصيص لعام قبله, ولكنه أطلق عليه لفظ النسخ. إذَ لم يعتبر فيه الإصطلاح الخاص).[٢٦]

كما نقل عن الإمام السيوطي قوله: (وقال الإمام السيوطي في النوع الثاني الأربعين من علوم القرآن, وهو ما يتعلق بناسخه ومنسوخه (ما أمر به لسبب ثم يزول كالأمر حين الضعف والقلة بالصبر والصفح –أي مع الأعداء المحاربين– ثم نسخ بإيجاب القتال. قال: وهذا في الحقيقة ليس نسخا بل هو من قسم المُنَسّأ كما قال تعالى {أَوَ نُنسِهَا} (البقرة: ١٠٦) فالمنسأ هو الأمر بالقتال. إلى أن يقوى المسلمون. وفي حالة الضعف يكون الحكم وجوب الصبر على الاذى. وبهذا يضعف ما لهج به كثيرون في أن الآية منسوخة بآية السيف.)[٢٧]

كما عضد آراءه بشيخ المفسرين الإمام الطبري بقوله: (ولهذا راينا الشيخ ابن جرير الطبري في تفسيره (جامع البيان) يرفض كثيراً من دعاوي النسخ المروية عن بعض المفسرين إذا لم يجد تنافيا كاملا بين الناسخ والمنسوخ, أنظر إلى قوله تعالى: {وَإِن جَنَحُواْ لِلسَّلۡمِ فَٱجۡنَحۡ لَهَا وَتَوَكَّلۡ عَلَى ٱللَّهِۚ} (الأنفال: ٦١) فقد ذهب قتادة[٢٨] أنها منسوخة بقوله تعالى: {فَإِذَا ٱنسَلَخَ ٱلۡأَشۡهُرُ ٱلۡحُرُمُ فَٱقۡتُلُواْ ٱلۡمُشۡرِكِينَ حَيۡثُ وَجَدتُّمُوهُمۡ وَخُذُوهُمۡ

وَٱحۡصُرُوهُمۡ وَٱقۡعُدُواْ لَهُمۡ كُلَّ مَرۡصَدٖۚ} (التوبة: ٥) وبقوله تعالى: {وَقَٰتِلُواْ ٱلۡمُشۡرِكِينَ كَآفَّةٗ كَمَا يُقَٰتِلُونَكُمۡ كَآفَّةٗۚ وَٱعۡلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ مَعَ ٱلۡمُتَّقِينَ ٣٦} (التوبة: ٣٦) قال الطبري يرد على هذه الدعوى: "فأما ما قاله قتادة ومن قال مثل قوله من أنها منسوخة. فقول لا دلالة عليه من كتاب ولا سنة ولا فطرة ولا عقل, وقد دللنا في غير موضع على أن الناسخ لا يكون إلا ما نفى حكم المنسوخ من كل وجه. فأما ما كان بخلاف ذلك فغير كائن ناسخا).[٢٩]

المبحث الثالث: آية السيف نموذج تطبيقي.

آية السيف من أكثر آيات القرآن الكريم نسخاً, حتى قال قسم من المفسرين أنها نسخت اكثر من ١٠٠ آية. بل إن بعضهم قال: "أنها نسخت كل آيات الدعوة بالحكمة[٣٠]. قال ابن المقري في قوله تعالى: {فَٱقۡتُلُواْ ٱلۡمُشۡرِكِينَ حَيۡثُ وَجَدتُّمُوهُمۡ وَخُذُوهُمۡ وَٱحۡصُرُوهُمۡ وَٱقۡعُدُواْ لَهُمۡ كُلَّ مَرۡصَدٖۚ} (التوبة: ٥) "الْآيَة مُسْتَثْنى مِنْهَا بقوله تَعَالَى: { فَإِن تَابُواْ وَأَقَامُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَوُاْ ٱلزَّكَوٰةَ فَخَلُّواْ سَبِيلَهُمۡۚ } (سورة التوبة:٥) فإقامة الصَّلَاة هَهُنَا الْإِقْرَار بهَا وَكَذَلِكَ إيتَاء الزَّكَاة وَهَذِه الْآيَة من أَعَاجِيب آي القرآن لِأنها نسخت من القرآن مائَة وأربعا وَعشْرين آيَة ثمَّ نسخهَا الله تَعَالَى بعد ثمَّ اسْتثْنى من ناسخها فنسخه بقوله

تَعَالَى {وَإِنْ أَحَدٌ مِّنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ٱسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ حَتَّىٰ يَسْمَعَ كَلَٰمَ ٱللَّهِ ثُمَّ أَبْلِغْهُ مَأْمَنَهُۥ} (التوبة: ٦)"[٣١] بل إن الأمر ليزداد غرابة ونحن نقرأ طريقة تفكيك الآية الكريمة وافتعال التناقض بداخلها ثم حل هذا التعارض بأن بعضها نسخ بعض "وآية السيف)) وهي قوله تعالى في سورة التوبة: {فَإِذَا ٱنسَلَخَ ٱلْأَشْهُرُ ٱلْحُرُمُ فَٱقْتُلُوا۟ ٱلْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدتُّمُوهُمْ وَخُذُوهُمْ وَٱحْصُرُوهُمْ} نسخ بها مائة وأربعة عشر موضعا في اثنتين وخمسين سورة, ثم نسخ الله عز وجل بعض حكم آية السيف بقوله تعالى: {وَإِنْ أَحَدٌ مِّنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ٱسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ حَتَّىٰ يَسْمَعَ كَلَٰمَ ٱللَّهِ ثُمَّ أَبْلِغْهُ مَأْمَنَهُۥ} ونسخ أيضا عمومها في آخرها بقوله تعالى: {فَإِن تَابُوا۟ وَأَقَامُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَوُا۟ ٱلزَّكَوٰةَ فَخَلُّوا۟ سَبِيلَهُمْ} وأما آية القتال وهي قوله تعالى: في سورة التوبة {قَٰتِلُوا۟ ٱلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَلَا بِٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ} فنسخ بها ثمانية مواضع في سبع سور".[٣٢]

كما أنها تعتبر مرجعية تأسيسية للجماعات المتطرفة التكفيرية في الآونة الاخيرة. فتتخذ من هذه الآية ونسخها لآيات من القرآن الكريم مبرر ومسوغا شرعياً للعنف, والممارسات الدموية. وقد تناول الدكتور القرضاوي هذه الآية بالدراسة المستفيضة,

والبحث العلمي الدقيق. ليخلص إلى نتيجة أنه (لا دليل على وجود آية السيف في القرآن الكريم)[٣٣] وكانت آراء الدكتور القرضاوي في هذه الآية ما يلي:

المطلب الاول: عدم الإتفاق على الآية, وتفسير الآيات المُدّعى أنها آية السيف.

فقال (والعجيب أنهم احتاروا في تعيين آية السيف, فقال بعضهم: هي قوله تعالى في اوائل سورة التوبة {فَإِذَا ٱنسَلَخَ ٱلْأَشْهُرُ ٱلْحُرُمُ فَٱقْتُلُواْ ٱلْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدتُّمُوهُمْ وَخُذُوهُمْ وَٱحْصُرُوهُمْ وَٱقْعُدُواْ لَهُمْ كُلَّ مَرْصَدٍ ۚ فَإِن تَابُواْ وَأَقَامُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَوُاْ ٱلزَّكَوٰةَ فَخَلُّواْ سَبِيلَهُمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ۝٥} (التوبة: ٥). والآية هنا تتحدث عن قوم مشركين من العرب بدأوا رسول الله ﷺ بالعدوان, و تألبوا عليه, ونكثوا عهودهم معه, لذلك أوحى الله إلى رسوله بالبراءة منهم, و بعد انقضاء المهلة التي حرم فيها على المشركين التعرض لهم بقتال, أمر المسلمين أن يبدأوا الحرب معهم قوية صارمة, فليس هؤلاء المشركين قوما مسالمين أمر المسلمين بالانقضاض عليهم, فلا يجوز هذا في الإسلام أبدا. ولكنهم قوم مشاكسون غادرون معتدون.

وقال بعضهم[٣٤] آية السيف {وَقَٰتِلُواْ ٱلْمُشْرِكِينَ كَآفَّةً كَمَا يُقَٰتِلُونَكُمْ كَآفَّةً ۚ وَٱعْلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ مَعَ ٱلْمُتَّقِينَ ۝٣٦} (التوبة: ٣٦) وليس في الآية شيء إلا

أنها تطلب من المسلمين أن يتجمعوا لقتال المشركين, كما يتجمع المشركون على قتالهم فهو ضرب من المعاملة بالمثل.[٣٥]

كذلك بشان الآيتين ولو فرضنا دلالتهما على ما زعم البعض أنها تنسخ آيات الدعوة والسلم, فلا يصح أن يؤخذ منها حكم عام على القرآن كله, فإن آيات القرآن يفسر بعضها بعضا. وإن آية أو آيتين قد تكون لها مناسبة خاصة لا يجوز ان تحكم على الكتاب كله, الدين برمته.)[٣٦]

وقال بعضهم[٣٧] إن آية السيف {قَٰتِلُواْ ٱلَّذِينَ لَا يُؤۡمِنُونَ بِٱللَّهِ وَلَا بِٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِ وَلَا يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥ وَلَا يَدِينُونَ دِينَ ٱلۡحَقِّ مِنَ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلۡكِتَٰبَ حَتَّىٰ يُعۡطُواْ ٱلۡجِزۡيَةَ عَن يَدٖ وَهُمۡ صَٰغِرُونَ ٢٩} (التوبة: ٢٩) وهذه الآية في قتال انعقدت أسبابه بوقوف هؤلاء ضد الدعوة, وتآمرهم على المسلمين, وقد نزلت بعد غزوه تبوك.[٣٨]

المطلب الثاني: السياق يمنع النسخ.

وقد أشار الدكتور القرضاوي إلى مسألة مهمة فيقول (وأين هذا مما جاء به القرآن بعد ما أسموه آية السيف في سورة التوبة: {وَإِنۡ أَحَدٞ مِّنَ ٱلۡمُشۡرِكِينَ ٱسۡتَجَارَكَ فَأَجِرۡهُ حَتَّىٰ يَسۡمَعَ كَلَٰمَ ٱللَّهِ ثُمَّ أَبۡلِغۡهُ مَأۡمَنَهُۥۚ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمۡ قَوۡمٞ لَّا يَعۡلَمُونَ ٦} (سورة

التوبة:٦).[٣٩] ثم بعدها قوله تعالى {كَيْفَ يَكُونُ لِلْمُشْرِكِينَ عَهْدٌ عِندَ ٱللَّهِ وَعِندَ رَسُولِهِۦٓ إِلَّا ٱلَّذِينَ عَٰهَدتُّمْ عِندَ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ ۖ فَمَا ٱسْتَقَٰمُوا۟ لَكُمْ فَٱسْتَقِيمُوا۟ لَهُمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُتَّقِينَ ۝٧} (التوبة: ٧) وقيل آية السيف أيضا {إِلَّا ٱلَّذِينَ عَٰهَدتُّم مِّنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ثُمَّ لَمْ يَنقُصُوكُمْ شَيْـًٔا وَلَمْ يُظَٰهِرُوا۟ عَلَيْكُمْ أَحَدًا فَأَتِمُّوٓا۟ إِلَيْهِمْ عَهْدَهُمْ إِلَىٰ مُدَّتِهِمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُتَّقِينَ ۝٤} (التوبة: ٤) فكيف تكون آية السيف أو آية قطع الرقاب وقبلها وبعدها ما يفتح أبواب السلم على مصاريعها لمن يريد السلم او يسعى اليه؟).[٤٠]

ثالثا: تعضيد رأيه بآراء العلماء والمفسرين القدماء:

من ذلك قوله (وهناك رأي ثالث روي عن ابن زيد عن الآيتين محكمتين, وهو ما اختاره الطبري إذ رد دعوى النسخ لإمكان الجمع بين الآيتين, ولا يصار الى النسخ إلا عند تعذر الجمع بينهما بوجه من الوجوه. وكذلك قال النحاس في قول ابن زيد "وهو صحيح جيد بين لأن أحد الآيتين لا تتم في الاخرى" وهو ما أيده الإمام ابن عطيه الاندلسي في تفسيره إذ قال: (وقوله هو الصواب).[٤١] وقصد بالآيتين قوله تعالى {فَٱقْتُلُوا۟ ٱلْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدتُّمُوهُمْ وَخُذُوهُمْ وَٱحْصُرُوهُمْ وَٱقْعُدُوا۟ لَهُمْ كُلَّ مَرْصَدٍ} (التوبة:

٥) و آية {فَإِذَا لَقِيتُمُ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ فَضَرۡبَ ٱلرِّقَابِ حَتَّىٰٓ إِذَآ أَثۡخَنتُمُوهُمۡ فَشُدُّواْ ٱلۡوَثَاقَ فَإِمَّا مَنَّۢا بَعۡدُ وَإِمَّا فِدَآءً} (محمد: ٤).

المطلب الرابع: مراجعته للآيات المنسوخة بآية السيف:

و التي ذكر العلماء أنها أكثر من مئة آية. وسأتناول جانبا مهماً من رده إذ يقول (إنهم لم يتركوا آية تدعو إلى الرفق واللين والعفو والصفح والصبر وغير ذلك مما هو أساس في مكارم الاخلاق, إلا قالوا عنها (نسختها آية السيف) منها آية: {لَآ إِكۡرَاهَ فِي ٱلدِّينِۖ قَد تَّبَيَّنَ ٱلرُّشۡدُ مِنَ ٱلۡغَيِّۚ فَمَن يَكۡفُرۡ بِٱلطَّٰغُوتِ وَيُؤۡمِنۢ بِٱللَّهِ فَقَدِ ٱسۡتَمۡسَكَ بِٱلۡعُرۡوَةِ ٱلۡوُثۡقَىٰ لَا ٱنفِصَامَ لَهَاۗ وَٱللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ٢٥٦} (البقرة: ٢٥٦) والذي أراه أن مثل هذه الآية لا تنسخ لأنها معللة بعلة لا تقبل النسخ في الدين الحق الإسلام. وهو لا يقبل الإكراه لجلاء بيناته. ووضوح دلالاته, ومما يؤكد ما جاءت به الآية من نفي الإكراه ما جاء في القرآن المكي: {وَلَوۡ شَآءَ رَبُّكَ لَأٓمَنَ مَن فِي ٱلۡأَرۡضِ كُلُّهُمۡ جَمِيعًاۚ أَفَأَنتَ تُكۡرِهُ ٱلنَّاسَ حَتَّىٰ يَكُونُواْ مُؤۡمِنِينَ ٩٩} (يونس: ٩٩) وقوله تعالى {أَنُلۡزِمُكُمُوهَا وَأَنتُمۡ لَهَا كَٰرِهُونَ ٢٨} (هود: ٢٨).[٤٢]

ومن العلماء الذين نفوا نسخ آيات الموادعة والصبر بآية السيف الامام (ابن الجوزي) والذي سرد هذه الآيات واستدل على أنها آيات محكمة, من ذلك:

(ومنها قوله تعالى {بَلَىٰ مَن كَسَبَ سَيِّئَةً} فالجمهور على أن المراد بها الشرك, فلا يتوجه النسخ وقيل الذنوب دون الشرك فيتوجه بقوله ﴿ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَاءُ﴾ ويمكن حمله على من أتى السيئة مستحلا فلا نسخ.

الرابعة: {وَقُولُواْ لِلنَّاسِ حُسْنًا} قيل الخطاب لليهود فالتقدير من سائلكم عن بيان محمد فاصدقوه. وقيل أي كلموهم بما تحبون أن يقال لكم فعلى هذا الآية محكمة وقيل الْمُرَادَ بِذَلِكَ مُسَاهَلَةُ الْمُشْرِكِينَ فِي دُعَائِهِمْ إِلَى الْإِسْلامِ. فَالْآيَةُ عِنْدَ هَؤُلاءِ مَنْسُوخَةٌ بِآيَةِ السَّيْفِ. وفيه بعد لأن لفظ الناس عام فتخصيصه بالكفار يحتاج إلى دليل.

الخامسة: {فَٱعْفُواْ وَٱصْفَحُواْ حَتَّىٰ يَأْتِيَ ٱللَّهُ بِأَمْرِهِۦٓ} زعم قوم أنها مَنْسُوخَةٌ بِآيَةِ السَّيْفِ وَلَيْسَ بِصَحِيحٍ لِأَنَّهُ لم يأمر بالعفو مطلقا بل إلى غاية ومثل هذا لا يدخل في المنسوخ.

السادسة: {فَأَيْنَمَا تُوَلُّواْ فَثَمَّ وَجْهُ ٱللَّهِ} ذهب بعضهم إلى أن هذه الآية اقتضت جواز التوجه إلى جميع الجهات فاستقبل رسول الله بيت المقدس ليتألف أهل الكتاب ثم نسخت بقوله ﴿ فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ ﴾ فإنما يصح القول بنسخها إذا قدر

فيها إضمار تقديره فولوا وجوهكم في الصلاة أنى شئتم ثم ينسخ ذلك القدر. والصحيح أنها محكمة لأنها أخبرت أن الإنسان أين تولى فثم وجه الله ثم ابتدأ الأمر بالتوجه إلى الكعبة لا على وجه النسخ.

السابعة: {وَلَنَآ أَعۡمَٰلُنَا وَلَكُمۡ أَعۡمَٰلُكُمۡ} قال بعضهم هذا يقتضي نوع مساهلة الكفار ثم نسخ بآية السيف وهو بعيد لأن من شرطها التنافي ولا تنافي وأيضا فإنه خبر.

الثامنة: {مَّن يُطِعِ ٱلرَّسُولَ فَقَدۡ أَطَاعَ ٱللَّهَۖ وَمَن تَوَلَّىٰ فَمَآ أَرۡسَلۡنَٰكَ عَلَيۡهِمۡ حَفِيظٗا ٨٠} (سورة النساء:٨٠). قال ابن عباس نسخت بِآيَةِ السَّيْفِ وَعَلَى مَا ذَكَرْنَا فِي نَظَائِرِهَا تكون محكمة"[٤٣].

المطلب الخامس: مناقشة رأي الدكتور القرضاوي في النسخ:

يقول الدكتور يوسف القرضاوي (إن النسخ واقع بين الشرائع بعضها وبعض. وواقع داخل الشريعة الواحدة في نطاق محدود. مثل الاحكام التي تتعلق بتطور التشريع, كما في مسألة إمساك النساء في البيوت حتى يتوفاهن الموت إذا ارتكبن فاحشة وشهد عليهن شهود اربعة. إلى أن يثبت الحد.[٤٤] ومثل الرخصة في الإفطار في أول تشريع فرض الصوم. ويفدي عن إفطاره بإطعام مسكين, كما قال تعالى {وَعَلَى ٱلَّذِينَ يُطِيقُونَهُۥ فِدۡيَةٞ طَعَامُ مِسۡكِينٖۖ فَمَن تَطَوَّعَ خَيۡرٗا فَهُوَ خَيۡرٞ لَّهُۥۚ وَأَن تَصُومُواْ خَيۡرٞ لَّكُمۡ إِن كُنتُمۡ

تَعۡلَمُونَ ١٨٤} (البقرة: ١٨٤) وما عدا ذلك فكل آية في كتاب الله يجب العمل بها. ولا يلغى مفعولها بدعوى النسخ).[٤٥]

فأود بيان راي فيما قرره الدكتور في علم الناسخ والمنسوخ:

١. إنّ مما ضيق به الدكتور القرضاوي سَعة النسخ حين جعله متعلق (بتطور التشريع). والتساؤل أليست أغلب الآيات التي توسع العلماء في نسخها هي من هذا القبيل: كآية الوصية في سورة البقرة: {كُتِبَ عَلَيۡكُمۡ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ ٱلۡمَوۡتُ إِن تَرَكَ خَيۡرًا ٱلۡوَصِيَّةُ لِلۡوَٰلِدَيۡنِ وَٱلۡأَقۡرَبِينَ بِٱلۡمَعۡرُوفِۖ حَقًّا عَلَى ٱلۡمُتَّقِينَ ١٨٠} (البقرة: ١٨٠) والتي نسختها اية المواريث في سورة النساء.

وفي عدة المتوفى عنها زوجها {وَٱلَّذِينَ يُتَوَفَّوۡنَ مِنكُمۡ وَيَذَرُونَ أَزۡوَٰجٗا وَصِيَّةٗ لِّأَزۡوَٰجِهِم مَّتَٰعًا إِلَى ٱلۡحَوۡلِ غَيۡرَ إِخۡرَاجٖۚ} (البقرة: ٢٤٠) ثم نسخت: {وَٱلَّذِينَ يُتَوَفَّوۡنَ مِنكُمۡ وَيَذَرُونَ أَزۡوَٰجٗا يَتَرَبَّصۡنَ بِأَنفُسِهِنَّ أَرۡبَعَةَ أَشۡهُرٖ وَعَشۡرٗاۖ فَإِذَا بَلَغۡنَ أَجَلَهُنَّ فَلَا جُنَاحَ عَلَيۡكُمۡ فِيمَا فَعَلۡنَ فِيٓ أَنفُسِهِنَّ بِٱلۡمَعۡرُوفِۗ وَٱللَّهُ بِمَا تَعۡمَلُونَ خَبِيرٞ ٢٣٤} (سورة البقرة:٢٣٤).

وآية مناجاة الرسول ﷺ في سورة المجادلة. وآيات تحريم الخمر. وآيات وجوب قيام الليل أول الدعوة ثم نسخت بالتخفيف في سورة المزمل. وغيرها مما يتعلق بتطور التشريع. فأي تضييق اذا. ومما استنبطه العلماء أن حكمة النسخ في القرآن هو (انه نوع من التطور في التشريع).[٤٦]

٢. في تفسيره لقوله تعالى {مَا نَنسَخۡ مِنۡ ءَايَةٍ أَوۡ نُنسِهَا نَأۡتِ بِخَيۡرٖ مِّنۡهَآ أَوۡ مِثۡلِهَآۗ أَلَمۡ تَعۡلَمۡ أَنَّ ٱللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيۡءٖ قَدِيرٌ ١٠٦} (البقرة: ١٠٦) فقد حصر النسخ في الآية بالنسخ بين الشرائع فقط,[٤٧] وهو ما قاله من منع وقوع النسخ في القرآن الكريم. ومن يقرأ الآية الكريمة لأول وهلة يفهم منها أنها آيات القرآن الكريم. ومن يتمعن السياق الذي وردت به الآية الكريمة يتأكد له هذا الوجه قال تعالى {يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَقُولُواْ رَٰعِنَا وَقُولُواْ ٱنظُرۡنَا وَٱسۡمَعُواْۗ وَلِلۡكَٰفِرِينَ عَذَابٌ أَلِيمٞ ١٠٤ مَّا يَوَدُّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ مِنۡ أَهۡلِ ٱلۡكِتَٰبِ وَلَا ٱلۡمُشۡرِكِينَ أَن يُنَزَّلَ عَلَيۡكُم مِّنۡ خَيۡرٖ مِّن رَّبِّكُمۡۚ وَٱللَّهُ يَخۡتَصُّ بِرَحۡمَتِهِۦ مَن يَشَآءُۚ وَٱللَّهُ ذُو ٱلۡفَضۡلِ ٱلۡعَظِيمِ ١٠٥ * مَا نَنسَخۡ مِنۡ ءَايَةٍ أَوۡ نُنسِهَا نَأۡتِ بِخَيۡرٖ مِّنۡهَآ أَوۡ مِثۡلِهَآۗ أَلَمۡ تَعۡلَمۡ أَنَّ ٱللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيۡءٖ قَدِيرٌ ١٠٦ أَلَمۡ تَعۡلَمۡ أَنَّ ٱللَّهَ لَهُۥ مُلۡكُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضِۖ وَمَا لَكُم مِّن دُونِ

ٱللَّهِ مِن وَلِيّٖ وَلَا نَصِيرٍ ﴿١٠٧﴾ أَمۡ تُرِيدُونَ أَن تَسۡـَٔلُواْ رَسُولَكُمۡ كَمَا سُـِٔلَ مُوسَىٰ مِن قَبۡلُۗ وَمَن يَتَبَدَّلِ ٱلۡكُفۡرَ بِٱلۡإِيمَٰنِ فَقَدۡ ضَلَّ سَوَآءَ ٱلسَّبِيلِ ﴿١٠٨﴾} (البقرة: ١٠٤ - ١٠٨)

فالنص يتحدث ببيان نوع آخر من السوء والشر، الذي يضمره يهود للنبيّ ﷺ وللمسلمين، من الطعن والحقد والحسد، وتمني زوال النعمة عن المؤمنين، واتخاذهم الشريعة الغراء هدفاً للطعن والتجريح بسبب النسخ لبعض الأحكام الشرعية[٤٨]. فمن فسر النسخ هنا بما يقع بين الشرائع وجه ربما يكون مرجوح أو راجح في أفضل أحواله.

وهناك أوجه أخرى لهذه الآية ومعنى النسخ فيها أقرب إلى السياق واللغة من المعنى الذي رجحه الدكتور القرضاوي وهو "الوجه الثاني: المراد من النسخ نقله من اللوح المحفوظ وتحويله عنه إلى سائر الكتب وهو كما يقال نسخت الكتاب. الوجه الثالث: أن هذه الآية لا تدل على وقوع النسخ، بل على أنه لو وقع النسخ لوقع إلى خير منه".[٤٩]

٣. وفي قوله تعالى {أَوۡ نُنسِهَا} فقد فسرها د. القرضاوي بمعنى التأخير وليس النسيان في أكثر من موضع, فبعد ان نقل راي الزركشي في قوله تعالى (ننسئها) يقول (مثل جهاد العدو إذا احتل أرضا وعجز المسلمون عن مقاومته, كما هو حال إحتلال روسيا للجمهوريات الاسلامية, وضمها قسراً إلى الإتحاد السوفيتي, فهنا نقول لمسلمي تلك البلاد: الجهاد لمقاومة هذا العدو (منسأ) ومؤجل حتى تتاح الفرصة. وتواتي القوة لمقاومته).[٥٠]

بينما للكلمة أكثر من وجه متواتر للقراءة فقد قرأ ابن كثير[٥١] وأبو عمرو[٥٢]: «نَنسأها» بفتح النون مع الهمزة[٥٣]، والمعنى: نؤخرها. ومنه نسأت الإبل عن الحوض، إذا أخرتها، ومنه: النسيئة في البيع. وقرأ سعد بن أبي وقاص «تَنسها» بتاء مفتوحة ونون. وقرأ سعيد بن المسيب[٥٤] والضحاك «تُنسها» بضم التاء. وقرأ نافع[٥٥]: «أو نُنسها» بنونين: الأولى مضمومة، والثانية ساكنة[٥٦]. أراد: أو ننسكها، من النسيان.[٥٧] ورغم هذا التعدد في وجوه القراءات. فقد ركز د. القرضاوي على وجه واحد.

المطلب السادس: خلاصة رأي الدكتور يوسف القرضاوي في النسخ:[٥٨]

بعد التعرض لهذا العلم القرآني (علم الناسخ والمنسوخ في القرآن) أوجز باختصار رأي الدكتور القرضاوي:

١- إن الدكتور يوسف القرضاوي يضع نفسه وسطاً بين طرفي الموسعين في وقوع النسخ في القرآن, وبين من أنكره البتة. فهو يقول بوجود النسخ, ولكن الذي يقرره هو ضرورة التضييق والتشديد في دعاوي النسخ في كتاب الله.[٥٩] بل ويعد وقوعه في القرآن في نطاق محدود جداً, مثل الأحكام التي تتعلق بتطور التشريع.[٦٠]

٢- إن أكثر ما أطلق عليه المفسرون ناسخاً ومنسوخاً. يدخل في باب العام والخاص, والمطلق والمقيد, والمبهم والمبين, ونحو ذلك.[٦١]

٣- في مناقشة لما إصطلح عليه المفسرون والفقهاء آية السيف, وخلص انه لا إجماع على تحديد آية السيف بل وبعد استفاضته في دراسة الآيات التي أُدعي أنها آيات السيف ومناقشتها, إنه لا وجود لمثل هذا المصطلح في القرآن. وأنها (آية السيف) في أحسن حالاتها يمكن الأخذ بهذا التفسير لها في حالات الجهاد الواجب. كسقوط بلد للمسلمين بيد احتلال[٦٢].

٤- عدم ثبوت نسخ آيات الدعوة والسلم في القرآن, بل هي آيات محكمة, فهي إما آيات خبرية, أو آيات فضائل وآداب, وهذه لا يقع ولا يصح وقوع النسخ بها. وأما آية {لَآ إِكۡرَاهَ فِي ٱلدِّينِۖ} (البقرة: ٢٥٦) فهي آية معللة بعلة لا تقبل النسخ . فالإسلام لا يقبل الإكراه في أداء شعائره, وتطبيق أحكامه).[٦٣]

٥- وعلى الرغم من أن الدكتور قد أقر وجوده في الفريق المعتدل بين المانعين والموسعين, ورغم دراسته لموضوع الناسخ والمنسوخ, في أكثر من موضع, غير أني لم أجد له رد على من أنكر النسخ, بل كان كل بحثه رد على من توسعوا في النسخ. وهو من العلماء الذين فسروا قوله تعالى: {مَا نَنسَخۡ مِنۡ ءَايَةٍ أَوۡ نُنسِهَا نَأۡتِ بِخَيۡرٖ مِّنۡهَآ أَوۡ مِثۡلِهَآۗ أَلَمۡ تَعۡلَمۡ أَنَّ ٱللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيۡءٖ قَدِيرٌ ١٠٦} (البقرة: ١٠٦) قال: (فهذا رأي من آراء العلماء, وأنا منهم أن المراد بالنسخ؛ النسخ الواقع بين الشرائع السماوية بعضها لبعض. وهذا مقبول حكما وعقلا, ثابت واقعا وفعلا[٦٤].)

الخاتمة والنتائج

بعد هذه الصفحات المتواضعة التي بحثت بها راي الدكتور يوسف القرضاوي في مسألة النسخ في القرآن أُدون النتائج التي توصلت إليها:

أولاً: النسخ عند أهل اللغة هو الإزالة, وهو قريب مما نجده عند المفسرين الذين عرفو النسخ في القرآن بانه: ((رفع الحكم الشرعي بخطاب شرعي متأخر)) .

ثانياً: إن العلماء قد انقسموا إلى ثلاث مدارس في إمكانية وقوع النسخ في القرآن:

المدرسة الاولى: تقول بإمكانية وقوع النسخ.

المدرسة الثانيه: تقول بعدم إمكانية وقوع النسخ.

المدرسة الثالثه: وهي المدرسه المعتدلة التي تقول بوقوع النسخ في نطاق محدود جداً في القرآن الكريم.

ثالثاً: يضع الدكتور القرضاوي نفسه ضمن المدرسة المعتدلة. والتي تقول بإمكانية وقوع النسخ في نطاق ضيق جداً.

رابعاً: يرى الدكتور القرضاوي أن النسخ دعوة شديدة الخطر, بعيدة الاثر, لابد لها من ضوابط وشروط تحكمها. وإن العديد من العلماء توسع في النسخ كثيراً, ولأدنى اختلاف بين آيتين. وأحياناً يصل النسخ في الآية الواحدة بما لا يستسيغه عقل, وينكره السياق.

خامساً: يرى الدكتور القرضاوي ان مصطلح النسخ مر بمرحلتين:

المرحلة الاولى: وهي ما كانت تعرف عند السلف. وهو تخصيص العام. و تقييد المطلق. و بيان المجمل.

أما المرحلة الثانية: وهي تعريف استقر بعدهم بمعنى رفع حكم شرعي بدليل متأخر.

وهذا ما عليه الإمام الشاطبي وابن القيم وغيرهم كثير.

سادساً: يرى الدكتور القرضاوي أن أغلب ما قاله العلماء في أنها آيات منسوخة إنما هي تخصيص العام, و تقييد المطلق, و بيان المجمل, وهذا ما كان يفهمه السلف الأول من النسخ.

سابعاً: لقد عالج الدكتور يوسف القرضاوي مسألة آية السيف في القرآن الكريم واثبت بطلانها. وبطلان نسخها لآيات السلم والموادعة من عدة وجوه.

١- عدم تحديد هذه الآية في القرآن الكريم. و اختلاف المفسرين. في تحديدها.

٢- أن آيات السلم والموادعة, آيات من روح الاسلام وتعاليم القرآن لا يمكن نسخها.

٣- لم يرد وجود هذه الاية ولا دلالتها على النسخ بدليل شرعي معتبر.

ثامنا: إن كان يحق لي في هذا البحث مناقشة رأي الدكتور يوسف القرضاوي فقد رددت على الدكتور القرضاوي ترجيحه أن النسخ الوارد في الآيه {مَا نَنسَخۡ مِنۡ ءَايَةٍ أَوۡ نُنسِهَا نَأۡتِ بِخَيۡرٖ مِّنۡهَآ أَوۡ مِثۡلِهَآۗ أَلَمۡ تَعۡلَمۡ أَنَّ ٱللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيۡءٖ قَدِيرٌ ١٠٦} (البقرة: ١٠٦) أنه النسخ بين الشرائع فقط, فقد أجبت أن السياق يخالف هذا الترجيح.

تاسعا: وفي قوله تعالى {أَوۡ نُنسِهَا} (البقرة: ١٠٦) فقد رجح الدكتور يوسف القرضاوي تفسيرها بمعنى التاخير وليس النسيان. على قراءه ابن كثير وأبو عمرو ((ننسأها)) بينما لم يجب الدكتور يوسف القرضاوي عن قراءة حفص لها ((نُنسها)).

وفي الختام أسال الله العزيز أن يتقبل هذا العمل خالصاً لوجهه الكريم. وأن أكون قد أسهمت في خدمة القرآن الكريم. هذا وما كان من خير وصواب فمن الله . وما كان من نقص وزلل فمني ومن الشيطان. وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

الهوامش

١ ـ لسان العرب \الابن منظور ج ال٣ ص ٧٢ القاموس المحيط\ للفيروز ابادي ج ١ ٣٧٤.

٢ ـ الموافقات\ للشاطبي ج ٣ ص ٨٠.

٣. الناسخ والمنسوخ في القرآن \ابو جعفر النحاس, تحقيق شعبان محمد اسماعيل ص ٦.

٤ جامع البيان\ تفسير الطبري (٢/ ٤٧١).

٥ قال ابو بكر الجصاص ((زَعَمَ بَعْضُ الْمُتَأَخِّرِينَ مِنْ غَيْرِ أَهْلِ الْفِقْهِ أَنَّهُ لَا نَسْخَ فِي شَرِيعَةِ نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ ﷺ وَأَنَّ جَمِيعَ مَا ذُكِرَ فِيهَا مِنْ النَّسْخِ فَإِنَّمَا الْمُرَادُ بِهِ نَسْخُ شَرَائِعِ الْأَنْبِيَاءِ الْمُتَقَدِّمِينَ كَالسَّبْتِ وَالصَّلَاةِ إلَى الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ قَالَ: لِأَنَّ نَبِيَّنَا ﷺ آخِرُ الْأَنْبِيَاءِ وَشَرِيعَتَهُ ثَابِتَةٌ بَاقِيَةٌ إلَى أَنْ تَقُومَ السَّاعَةُ وَقَدْ كَانَ هَذَا الرَّجُلُ ذَا حَظٍّ مِنْ الْبَلَاغَةِ وَكَثِيرٍ مِنْ عِلْمِ اللُّغَةِ, غَيْرَ مَحْظُوظٍ مِنْ عِلْمِ الْفِقْهِ وَأُصُولِهِ. وَكَانَ سَلِيمَ الِاعْتِقَادِ غَيْرَ مَظْنُونٍ بِهِ غَيْرَ ظَاهِرٍ أَمْرُهُ وَلَكِنَّهُ بَعُدَ مِنْ التَّوْفِيقِ بِإِظْهَارِ هَذِهِ الْمَقَالَةِ إذْ لَمْ يَسْبِقْهُ إلَيْهَا أَحَدٌ بَلْ قَدْ عَقَلَتْ الْأُمَّةُ سَلَفَهَا وَخَلَفَهَا مِنْ دِينِ اللَّهِ وَشَرِيعَتِهِ نَسْخَ كَثِيرٍ مِنْ شَرَائِعِهِ وَنُقِلَ ذَلِكَ إلَيْنَا نَقْلًا لَا يَرْتَابُونَ بِهِ وَلَا يجيزون فيه التأويل كما عَقَلَتْ أَنَّ فِي القرآن عَامًّا وَخَاصًّا وَمُحْكَمًا وَمُتَشَابِهًا فَكَانَ دَافِعُ وُجُودِ النَّسْخِ فِي القرآن وَالسَّنَةِ كَدَافِعِ خَاصِّهِ وَعَامِّهِ وَمُحْكَمِهِ ومتشابهة إذْ كَانَ وُرُودُ الْجَمِيعِ وَنَقْلُهُ عَلَى وَجْهٍ وَاحِدٍ فَارْتَكَبَ هَذَا الرَّجُلُ فِي الْآيِ الْمَنْسُوخَةِ وَالنَّاسِخَةِ وَفِي أَحْكَامِهَا أُمُورًا خَرَجَ بِهَا عَنْ أَقَاوِيلِ الْأُمَّةِ مَعَ تَعَسُّفِ الْمَعَانِي وَاسْتِكْرَاهِهَا وَمَا أَدْرِي مَا الَّذِي أَلْجَأَهُ إلَى ذَلِكَ وَأَكْثَرُ ظَنِّي فِيهِ أَنَّهُ إنَّمَا أَتَى بِهِ مِنْ قِلَّةِ عِلْمِهِ بِنَقْلِ النَّاقِلِينَ. أحكام القرآن للجصاص (١/ ٧٢).

٦. ذكر الشيخ محمد عبده في تفسير قوله تعالى: {مَا نَنسَخۡ مِنۡ ءَايَةٍ أَوۡ نُنسِهَا نَأۡتِ بِخَيۡرٖ مِّنۡهَآ أَوۡ مِثۡلِهَآۗ أَلَمۡ تَعۡلَمۡ أَنَّ ٱللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيۡءٖ قَدِيرٌ ١٠٦} والمعنى الصحيح الذي يلتئم مع السياق إلى آخره أن الآية هنا هي ما يؤيد الله – تعالى – به الأنبياء من الدلائل على نبوتهم، أي (ما ننسخ من آية) نقيمها دليلا على نبوة نبي من الأنبياء أي نزيلها ونترك تأييد نبي آخر، أو ننسها الناس لطول العهد بمن جاء بها، فإننا بما لنا من القدرة الكاملة والتصرف في الملك نأتي بخير منها في قوة الإقناع وإثبات النبوة أو مثلها في ذلك. ومن كان هذا شأنه في قدرته وسعة ملكه، فلا يتقيد بآية مخصوصة يمنحها جميع أنبيائه، والآية في أصل اللغة هي: الدليل والحجة والعلامة على صحة الشيء، وسميت

جمل القرآن آيات؛ لأنها بإعجازها حجج على صدق النبي، ودلائل على أنه مؤيد فيها بالوحي من الله – ﷻ– ومن قبيل تسمية الخاص باسم العام. تفسير المنار (ج١/ص ٣٤٣).

٧ . ينظر\ تاريخ التشريع الإسلامي ص١٩ وكتاب أصول الفقه ص٢٥١ للشيخ محمد خضري بك .

٨. ورد هذا الاثر في تفسير ابن أبي حاتم (ج٣/ ص٧٢٢). والجامع لأحكام القرآن (ج٤/ ص١٥٧). و روى الاثر الطبراني ج٩/ ص٩٢ رقم(٨٥٠١). وقال الهيثمي رواه الطبراني بإسنادين رجال أحدهما رجال الصحيح والآخر ضعيف. مجمع الزوائد ومنبع الفوائد (ج٧/ ص٤٨).

٩ كيف نتعامل مع القرآن\ للدكتور القرضاوي ٣٣١.

١٠ . قال ابن القيم في كتابه أعلام الموقعين (ومراد عامة السلف بالناسخ والمنسوخ رفع الحكم بجملته تارة –وهو اصطلاح المتأخرين–، ورفع دلالة العام والمطلق والظاهر وغيرها تارة، إما: بتخصيص، أو تقييد، أو حَمْل مُطْلق على مُقَيد، وتفسيره وتبيينه، حتى إنهم ليسمون الاستثناء, والشرط والصفة نسخًا، لتضمن ذلك رفع دلالة الظاهر وبيان المراد، فالنسخ عندهم وفي لسانهم هو بيان المراد بغير ذلك اللفظ، بل بأمر خارج عنه، ومَنْ تأمل كلامهم رأى من ذلك فيه ما لا يُحصى، وزال عنه به إشكالات أوجبها حملُ كلامهم على الاصطلاح الحادث المتأخر (إعلام الموقعين عن رب العالمين ت مشهور ج٢/ ص٦٦).

١١. قال الشاطبي (أَنَّ الَّذِي يَظْهَرُ مِنْ كَلَامِ الْمُتَقَدِّمِينَ أَنَّ النَّسْخَ عِنْدَهُمْ فِي الْإِطْلَاقِ أَعَمُّ مِنْهُ فِي كَلَامِ الْأُصُولِيِّينَ١؛ فَقَدْ يُطْلِقُونَ عَلَى تَقْيِيدِ الْمُطْلَقِ نَسْخًا، وَعَلَى تَخْصِيصِ الْعُمُومِ بِدَلِيلٍ مُتَّصِلٍ أَوْ مُنْفَصِلٍ نَسْخًا، وَعَلَى بَيَانِ الْمُبْهَمِ وَالْمُجْمَلِ نَسْخًا، كَمَا يُطْلِقُونَ عَلَى رَفْعِ الْحُكْمِ الشَّرْعِيِّ بِدَلِيلٍ شَرْعِيٍّ مُتَأَخِّرٍ نَسْخًا؛ لِأَنَّ جميع ذلك مشترك في معنى واحدًا، وَهُوَ أَنَّ النَّسْخَ فِي الِاصْطِلَاحِ الْمُتَأَخِّرِ اقْتَضَى أَنَّ الْأَمْرَ الْمُتَقَدِّمَ غَيْرُ مُرَادٍ فِي التَّكْلِيفِ، وَإِنَّمَا الْمُرَادُ مَا جِيءَ بِهِ آخِرًا؛ فَالْأَوَّلُ غَيْرُ مَعْمُولٍ بِهِ، وَالثَّانِي هُوَ الْمَعْمُولُ بِهِ. (الموافقات ج٣/ ص٣٤٤).

١٢ فقه الجهاد في الاسلام د. القرضاوي ص٢٩٦.

١٣ الاجتهاد في الشريعة\ القرضاوي ٢٢.

١٤ ـ فالعبارتين وردتا في نفس الآية من سورة البقرة ١٥٥.

١٥ ـ فقه الزكاة \دكتور القرضاوي ٩٧٩ الى ٩٨٠.

١٦ ـ عوامل السعه والمرونة في الشريعة الإسلامية\ الدكتور القرضاوي ٧٩.

١٧ النسخ في القرآن الكريم. دراسة تشريعية تاريخية نقدية\ للدكتور مصطفى زيد ج ١ ص ١٣١ \ دار الوفاء للطباعة والنشر, مصر, الطبعة الثالثة ١٩٨٩.

١٨. المصفى بأكف أهل الرسوخ. ابن الجوزي ص٦٠.

١٩. الناسخ والمنسوخ في القرآن الكريم. أن حزم الظاهري ص٦٧ .

٢٠ عن كتاب الآيات المنسوخة في القرآن الكريم دكتور محمد امين الشنقيطي ٩٣.

٢١ فقه الجهاد دراسة مقارنة \ د. القرضاوي ج ١ ص ٤٤.

٢٢ ـ من هدي الاسلام فتاوى معاصرة\ القرضاوي ج ٤ ص ٤٠.

٢٣ـ نفس المصدر ج ٤ ص ٤٣.

٢٤. الإتقان في علوم القرآن للسيوطي (ج٣/ ص٨١) .

٢٥ ـ من هدي الاسلام فتاوى معاصرة\ القرضاوي ج ٤ ص ٤١.

٢٦ ـ الإجتهاد في الشريعة\ الدكتور القرضاوي ١٢٤\ وهذا النص وجدته في تفسير محاسن التأويل للقاسمي في قوله (قال مكي في كتابه المسمى بالكشف) ثم ينقل هذا النص ج ١ ص ٢٧.

٢٧ ـ عوامل السعة والمرونة في الشريعة \الدكتور القرضاوي ٩٠ نقلا عن كتاب الاتقان ج ٢ ص ٢١.

٢٨. الناسخ والمنسوخ لقتادة (ص: ٤٢) .

٢٩ـ من هدي الاسلام فتاوى معاصرة القرضاوي ج ٤ ص ٤٢.

٣٠ كتاب علوم القرآن تأليف عدنان محمد زرزور ص ٢١٠ ـ ٢١٢.

٣١ الناسخ والمنسوخ \ تأليف: أبو القاسم هبة الله بن سلامة بن نصر بن علي البغدادي المقري (المتوفى: ٤١٠هـ) تحقيق: زهير الشاويش, محمد كنعان الناشر: المكتب الإسلامي – بيروت\ الطبعة: الأولى، ١٤٠٤ هـ (ص: ٩٨) ينظر كذلك (قلائد المرجان في بيان الناسخ والمنسوخ في القرآن مرعي بن يوسف بن أبى بكر بن أحمد الكرمى المقدسي الحنبلى (المتوفى: ١٠٣٣هـ) المحقق: سامي عطا حسن الناشر: دار القرآن الكريم – الكويت (ص: ١١٦).

٣٢ ناسخ القرآن العزيز ومنسوخه هبة الله بن عبد الرحيم بن إبراهيم أبو القاسم، شرف الدين ابن البارزي الجهني الحموي (المتوفى: ٧٣٨هـ) المحقق: حاتم صالح الضامن الناشر: مؤسسة الرسالة الطبعة: الطبعة الرابعة، ١٤١٨هـ/ ١٩٩٨م (ص: ٢٢).

٣٣ ـ فقه الجهاد \ الدكتور القرضاوي ١١٢١.

٣٤. ينظر الهداية إلى بلوغ النهاية لمكي بن أبي طالب ج١ ص٧١١\ وتفسير الخازن ج١ ص١٦٨ .

٣٥ ـ المصدر نفسه المصدر نفسه ٣٣٣ و كتاب الصحوة الإسلامية من المراهقة الى الرشد ٣١.

٣٦ ـ الصحوة الإسلامية من المراهقة الى الرشداد. القرضاوي ص ٣٠٤.

٣٧. تفسير مقاتل بن سليمان ج٥ ص١٧٨.

٣٨ الصحوة الإسلامية من المراهقة الى الرشد ٣٠٦.

٣٩ ـ فقه الجهاد\ الدكتور القرضاوي ٤٩٢.

٤٠ـ المصدر نفسه ٤٩٦.

٤١ من هدي الاسلام فتاوى معاصرة\ القرضاوي ج٤ ص ٤٩.

٤٢ ـ فقه الجهاد\ د. القرضاوي ص ٢٢٣.

٤٣ـ ينظر المصفى بأكف أهل الرسوخ من علم الناسخ والمنسوخ المصفى بأكف أهل الرسوخ من علم الناسخ والمنسوخ تأليف: جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي (المتوفى: ٥٩٧هـ) المحقق: حاتم صالح الضامن الناشر: مؤسسة الرسالة\ الطبعة: الطبعة الثالثة، ١٤١٨هـ/ ١٩٩٨م (ص: ١٦ــ٣٣).

٤٤ قصد بذلك قوله تعالى: {وَٱلَّٰتِي يَأۡتِينَ ٱلۡفَٰحِشَةَ مِن نِّسَآئِكُمۡ فَٱسۡتَشۡهِدُواْ عَلَيۡهِنَّ أَرۡبَعَةٗ مِّنكُمۡۖ فَإِن شَهِدُواْ فَأَمۡسِكُوهُنَّ فِي ٱلۡبُيُوتِ حَتَّىٰ يَتَوَفَّىٰهُنَّ ٱلۡمَوۡتُ أَوۡ يَجۡعَلَ ٱللَّهُ لَهُنَّ سَبِيلٗا ١٥} (سورة النساء:١٥]. نُسِختا بآية الجلد في سورة النور: {ٱلزَّانِيَةُ وَٱلزَّانِي فَٱجۡلِدُواْ كُلَّ وَٰحِدٖ مِّنۡهُمَا مِاْئَةَ جَلۡدَةٖۖ وَلَا تَأۡخُذۡكُم بِهِمَا رَأۡفَةٞ فِي دِينِ ٱللَّهِ إِن كُنتُمۡ تُؤۡمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِۖ وَلۡيَشۡهَدۡ عَذَابَهُمَا طَآئِفَةٞ مِّنَ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ ٢} (سورة النور:٢].

٤٥ من هدى الاسلام د. القرضاوي ج٤ ص٣٦.

٤٦ـ دراسات في علوم القرآن المؤلف: محمد بكر إسماعيل (المتوفى: ١٤٢٦هـ) الناشر: دار المنار الطبعة: الثانية ١٤١٩هـ-١٩٩٩م ص ٢٨٩ \ ومباحث في علوم القرآن تأليف مناع القطان مكتبة المعارف للنشر والتوزيع الطبعة: الطبعة الثالثة ١٤٢١هـ- ٢٠٠٠م ص٢٤٦.

٤٧ فقه الجهاد في الاسلام\ د. يوسف القرضاوي ٢٩٤.

٤٨ صفوة التفاسير \ تأليف محمد علي الصابوني ج١ ص٧٥.

٤٩ مفاتيح الغيب أو التفسير الكبير\ للرازي (٣/ ٦٣٩).

٥٠. فقه الجهاد د. القرضاوي ص٣٣٢.

٥١. هو عبد الله بن كثير بن المطلب الإمام أبو معبد المكي إمام المكيين في القراءة. أصله فارسي. قرأ على عبد الله بن السائب المخزومي، وعلى مجاهد ودرباس مولى ابن عباس، وحدث عن عبد الله بن الزبير وعبد الرحمن بن مطعم، وعمر بن عبد العزيز. وتصدر للإقراء وصار إمام أهل مكة في ضبط القرآن، قرأ عليه أبو عمرو بن العلاء، وشبل بن عباد، ومعروف بن مشكان، وإسماعيل بن عبد الله بن قسطنطين وطائفة. وحدث عنه أيوب السختياني، وابن جريج وجرير بن حازم، والحسين بن واقد وعبد الله بن أبي نجيح، وحماد بن سلمة وقرة بن خالد، والحارث بن قدامة وخلق سواهم. وقال ابن معين: ثقة. كان فصيحا بليغا مفوها، عليه سكينة ووقار. وقال ابن عيينة: حضرت جنازته سنة عشرين ومائة. معرفة القراء الكبار على الطبقات والأعصار (ص: ٤٩ـ ٥٠).

٥٢. زبان بن العلاء بن عمار، أبو عمرو بن العلاء١. أحد القراء السبعة. خزاعي من مازن، ولد بالحجاز، وسكن البصرة، سمع نافعا مولى ابن عمر. وأخذ القراءة عرضا وسماعا للحروف عن جماعة ومن كلامه: إنما نحن في من مضي كبقل في أصول نخل طوال. ولد سنة ثمان وستين وقيل: سنة سبعين. وتوجه مع أبيه لما هرب من الحجاج فقرأ بمكة والمدينة وقرأ أيضًا بالكوفة والبصرة على جماعة كثيرة فليس في القراء السبعة أكثر شيوخًا منه سمع أنس بن مالك. روى القراءة عنه عرضًا وسماعًا أحمد بن محمد الليثي, وأحمد بن موسى اللؤلؤي وإسحاق بن يوسف بن يعقوب، وكان عالماً بالقرآن والعربية مع الصدق والثقة والزهد, قال الأصمعي قال لي أبو عمرو: لو تهيأ لي أن أفرغ ما في صدري في صدرك لفعلت لقد حفظت في علم القرآن أشياء لو كتبت ما قدر الأعمش على حملها, وقال أبو عبيدة كانت دفاتر أبي عمرو ملء بيت إلى السقف, ثم تنسك فأحرقها وتفرد للعبادة, وجعل على نفسه أن يختم في كل ثلاث. مات بالكوفة سنة ١٥٤، وعمره ٨٦ سنة. ينظر البلغة في تراجم أئمة النحو واللغة (ص: ١٣٩) و(غاية النهاية في طبقات القراء ج١/ ص٢٨٩).

٥٣. حجة القراءات لعبد الرحمن بن محمد بن زنجلة أبو زرعة. دار النشر / مؤسسة الرسالة – بيروت. الطبعة الثانية ١٤٠٢ – ١٩٨٢ص١٠٩.

٥٤ أبو محمد سعيد بن المسيب بن حزن بن أبى وهب المخزومي أبو محمد القرشي كان مولده لسنتين مضتا من خلافة عمر بن الخطاب وكان من التابعين فقها وورعا وعبادة وفضلا وزهادة وعلما, وقد قيل انه كان فيمن أصلح بين عثمان وعلى مات سنة ثلاث وتسعين وتوفي بالمدينة، وقال ابن عمر لأصحابه: لو رأى رسول الله ﷺ ابن المسيب لسره. وقال الزهري: أخذ سعيد علمه عن زيد بن ثابت وجالس ابن عباس وابن عمر وسعد بن أبي وقاص ودخل على أزواج النبي ﷺ، وسمع عثمان وعلياً وصهيباً ومحمد بن مسلمة, وسئل الزهري ومكحول: من أفقه من أدركتما؟ فقالا: سعيد بن المسيب. وقال عبد الرحمن بن زيد بن أسلم: لما مات العبادلة صار الفقه في جميع البلدان إلى الموالي: فقيه مكة عطاء، وفقيه اليمن طاوس، وفقيه اليمامة يحيى ابن أبي كثير ، وفقيه البصرة الحسن، وفقيه الكوفة إبراهيم النخعي، وفقيه الشام مكحول، وفقيه خراسان عطاء الخراساني، إلا المدينة فإن الله تعالى خصها بقرشي فقيه غير مدافع: سعيد بن المسيب. ينظر مشاهير علماء الأمصار (ص: ١٠٥) وطبقات الفقهاء (ص: ٥٨).

٥٥. نافع بن عبد الرحمن بن أبي نعيم أبو رويم, أحد القراء السبعة والأعلام ثقة صالح، أصله من أصبهان وكان أسود اللون حالكا صبيح الوجه حسن الخلق فيه دعابة، أخذ القراءة عرضا عن جماعة من تابعي أهل المدينة منهم عبد الرحمن بن هرمز الأعرج وأبي جعفر القارئ وشيبة بن نصاح ويزيد بن رومان. وقال: قرأت على سبعين من التابعين ، روى القراءة عنه عرضا وسماعا إسماعيل بن جعفر وعيسى بن وردان وسليمان بن مسلم بن جماز ومالك بن أنس وهم من أقرانه وإسحاق بن محمد وأبو بكر وعبد الرحمن بن أبي الزناد, وأقرأ الناس دهرا طويلا نيفا عن سبعين سنة. وانتهت إليه رياسة القراءة بالمدينة وصار الناس إليها, وقال ابن مجاهد: وكان الإمام الذي قام بالقراءة بعد التابعين بمدينة رسول الله ﷺ نافع وكان عالما بوجوه القراءات متبعا لآثار الأئمة الماضين ببلده، قال محمد بن إسحاق: لما حضرت نافعا الوفاة قال له أبناؤه: أوصنا. قال: اتقوا الله وأصلحوا ذات بينكم وأطيعوا الله ورسوله إن كنتم مؤمنين، مات سنة تسع وستين ومائة رحمه الله. ينظر غاية النهاية في طبقات القراء (٢/ ٣٣٠ـ ٣٣٢).

٥٦. النشر في القراءات العشر ج١٢ ص٢٢٠.

٥٧. زاد المسير في علم التفسير جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي (المتوفى: ٥٩٧هـ) المحقق: عبد الرزاق المهدي الناشر: دار الكتاب العربي – بيروت الطبعة: الأولى – ١٤٢٢ هـ (١ج/ص ٩٨)

٥٨ ـ من هدي الاسلام .د. القرضاوي ج٤ ص ٢٢.

٥٩ من هدي الاسلام فتاوى معاصرة \القرضاوي ج ٤ ص ٣٩.

٦٠ نفس المصدر ج ٤ ص ٣٧\وفقه الجهاد ١٣٥٢.

٦١ الاجتهاد في الشريعة الإسلامية\ د. القرضاوي ٢٤.

٦٢ فقه الجهاد في الاسلام\د. يوسف القرضاوي ص ١٣٤٥.

٦٣ نفس المصدر ص ١٣٥٥.

٦٤ . فقه الجهاد في الاسلام\ د. يوسف القرضاوي ٢٩٤.

المصادر والمراجع

لقد كان القرآن الكريم مصدر الاشعاع الاول لهذا البحث. ثم انثنيت من بعده إلى مصادر ومراجع أُخرى. اذكرها:

١. الإتقان في علوم القرآن\ تأليف: أبو الفضل جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي\ ضبطه وصححه وخرج آياته (محمد سالم هاشم) \ دار الكتب العلمية ـ بيروت ـ لبنان\ الطبعة الثانية ٢٠١٢.

٢. الإجتهاد في الشريعة الإسلامية. مع نظرات تحليلية في الإجتهاد المعاصر\ تاليف: د. يوسف القرضاوي \دار القلم\ الكويت \ الطبعة الأُولى\ ١٩٩٦م.

٣. أحكام القرآن, تأليف: أحمد بن علي المكني بأبي بكر الرازي الجصاص الحنفي\ تحقيق : محمد الصادق قمحاوى\ الناشر : دار احياء التراث العربى . بيروت: ١٤٠٥ هـ.

٤. إعلام الموقعين عن رب العالمين\المؤلف: محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية (المتوفى: ٧٥١هـ) تحقيق: محمد عبد السلام إبراهيم\الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت\ الطبعة: الأولى، ١٤١١هـ – ١٩٩١م.

٥. الآيات المنسوخة في القرآن الكريم. تاليف: الدكتور. عبد الله بن الشيخ محمد امين بن محمد المختار الجكني الشنقيطي\ مكتبة بن تيمية ـ القاهرة.

٦. البلغة في تراجم أئمة النحو واللغة\ المؤلف: مجد الدين أبو طاهر محمد بن يعقوب الفيروزآبادى (المتوفى: ٨١٧هـ) الناشر: دار سعد الدين للطباعة والنشر والتوزيع\ الطبعة: الأولى ١٤٢١هـ-٢٠٠٠م.

٧. تفسير الخازن المسمى لباب التأويل في معاني التنزيل. تأليف: علاء الدين علي بن محمد بن إبراهيم البغدادي الشهير بالخازن\ دار النشر: دار الفكر - بيروت \ لبنان \ ١٣٩٩ هـ /١٩٧٩ م.

٨. تفسير القرآن الحكيم (المعروف: تفسير المنار) تأليف: محمد رشيد بن علي رضا بن محمد شمس الدين القلموني الحسيني (المتوفى: ١٣٥٤هـ) الناشر: الهيئة المصرية العامة للكتاب\ سنة النشر: ١٩٩٠ م.

٩. تفسير القرآن العظيم لابن أبي حاتم\ تأليف: أبو محمد عبد الرحمن بن محمد بن إدريس بن المنذر التميمي، الحنظلي، الرازي ابن أبي حاتم (المتوفى: ٣٢٧هـ) المحقق: أسعد محمد الطيب\ الناشر: مكتبة نزار مصطفى الباز - المملكة العربية السعودية\ الطبعة: الثالثة - ١٤١٩ هـ .

١٠. تفسير مقاتل بن سليمان\ المؤلف: أبو الحسن مقاتل بن سليمان بن بشير الأزدي البلخى (المتوفى: ١٥٠هـ) المحقق: عبد الله محمود شحاته\ الناشر: دار إحياء التراث - بيروت\ الطبعة: الأولى - ١٤٢٣ هـ .

١١. جامع البيان عن تأويل آي القرآن (المعروف بـ: تفسير الطبري) تأليف: محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الآملي، أبو جعفر الطبري (المتوفى: ٣١٠هـ)\ تحقيق: الدكتور عبد الله بن عبد المحسن التركي\ الناشر: دار هجر للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان ـ الطبعة: الأولى، ١٤٢٢ هـ - ٢٠٠١ م.

١٢. الجامع لأحكام القرآن (المعروف بتفسير القرطبي) تأليف: أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري الخزرجي شمس الدين القرطبي (المتوفى: ٦٧١هـ) تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش\ الناشر: دار الكتب المصرية - القاهرة\ الطبعة: الثانية، ١٣٨٤هـ - ١٩٦٤ م.

١٣. حجة القراءات لعبد الرحمن بن محمد بن زنجلة أبو زرعة. دار النشر / مؤسسة الرسالة - بيروت. الطبعة الثانية ١٤٠٢ - ١٩٨٢ص١٠٩.

١٤. دراسات في علوم القرآن المؤلف: محمد بكر إسماعيل (المتوفى: ١٤٢٦هـ) الناشر: دار المنار الطبعة: الثانية.

١٥. دراسات في علوم القرآن\ المؤلف: محمد بكر إسماعيل (المتوفى: ١٤٢٦هـ) \ الناشر: دار المنار الطبعة: الثانية ١٤١٩هـ-١٩٩٩م

زاد المسير في علم التفسير جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي (المتوفى: ٥٩٧هـ) المحقق: عبد الرزاق المهدي الناشر: دار الكتاب العربي – بيروت الطبعة: الأولى – ١٤٢٢ هـ .

١٦. الصحوة الإسلامية من المراهقة إلى الرشد. د. يوسف القرضاوي \ مكتبة وهبة\ مصر . القاهرة\ الطبعة الثالثة ٢٠٠٨.

١٧. الصحوة الإسلامية من المراهقة الى الرشد\ تاليف:د. يوسف القرضاوي\ دار الشروق\ القاهرة\ الطبعة الثالثة ٢٠٠٨.

١٨. صفوة التفاسير تاليف: الشيخ محمد علي الصابوني رحمه الله\ المكتبة العصرية ــ صيدا ــ لبنان ٢٠١٤\.

١٩. علوم القرآن: مدخل إلى تفسير القرآن وبيان إعجازه \ تاليف عدنان محمد زرزور\\المكتب الإسلامي\ الطبعة الأولى ١٩٨١م.

٢٠. عوامل السعة والمرونة في الشريعة الإسلامية\ تاليف:د. يوسف القرضاوي\ مكتبة وهبة ــ القاهرة\ الطبعة الثانية ٢٠٠٤.

٢١. غاية النهاية في طبقات القراء. تأليف: شمس الدين أبو الخير ابن الجزري، محمد بن محمد بن يوسف (المتوفى: ٨٣٣هـ)\ الناشر: مكتبة ابن تيمية\ الطبعة: ١٣٥١هـ .

٢٢. فقه الجهاد في الإسلام. دراسة مقارنة لأحكامه وفلسفته. في ضوء القرآن والسنة تاليف: د. يوسف القرضاوي \ مكتبة وهبة\ القاهرة\ الطبعة الرابعة ٢٠١٤.

٢٣. فقه الزكاة دراسة مقارنة لأحكامها وفلسفتها في ضوء القرآن والسنة \تاليف: د. يوسف القرضاوي \ مكتبة وهبة\ الطبعة الخامسة والعشرون\ ٢٠٠٦.

٢٤. القاموس المحيط\ المؤلف: مجد الدين أبو طاهر محمد بن يعقوب الفيروزآبادى (المتوفى: ٨١٧هـ) تحقيق: مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة\ بإشراف: محمد نعيم العرقسُوسي\ الناشر: مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت – لبنان\ الطبعة: الثامنة، ١٤٢٦ هـ – ٢٠٠٥.

٢٥. قلائد المرجان في بيان الناسخ والمنسوخ في القرآن: تاليف: مرعي بن يوسف بن أبى بكر بن أحمد الكرمي المقدسي الحنبلى (المتوفى: ١٠٣٣هـ) تحقيق: سامي عطا حسن\ الناشر: دار القرآن الكريم – الكويت .

٢٦. الكتاب: الناسخ والمنسوخ\ المؤلف: قتادة بن دعامة بن قتادة بن عزيز، أبو الخطاب السدوسي البصري (المتوفى: ١١٧هـ)\ المحقق: حاتم صالح الضامن، كلية الآداب – جامعة بغداد الناشر: مؤسسة الرسالة\ الطبعة: الثالثة، ١٤١٨هـ/ ١٩٩٨م.

٢٧. كيف نتعامل مع القرآن العظيم\ تاليف:د. يوسف القرضاوي\ دار الشروق\ القاهرة\ الطبعة السادسة ٢٠٠٧.

٢٨. لسان العرب\ لمحمد بن مكرم بن على، أبو الفضل جمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويفعى الإفريقى (المتوفى: ٧١١هـ)الناشر: دار صادر – بيروت\ الطبعة: الثالثة – ١٤١٤ هـ

٢٩. مباحث في علوم القرآن\ تاليف مناع القطان\ مكتبة المعارف للنشر والتوزيع: الطبعة الثالثة ١٤٢١هـ- ٢٠٠٠م .

٣٠. مجمع الزوائد ومنبع الفوائد\ نور الدين علي بن أبي بكر الهيثمي\ الناشر: دار الفكر، بيروت – ١٤١٢ هـ .

٣١. مدخل إلى تفسير القرآن وعلومه\ المؤلف: عدنان محمد زرزور الناشر: دار الشاميه – دمشق \ الطبعة: الثانية، ١٤١٩ هـ – ١٩٩٨ م.

٣٢. المصفى بأكف أهل الرسوخ من علم الناسخ والمنسوخ تاليف: جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي (المتوفى: ٥٩٧هـ) المحقق: حاتم صالح الضامن الناشر: مؤسسة الرسالة\ الطبعة: الثالثة ١٤١٨هـ/ ١٩٩٨م.

٣٣. المعجم الكبير\ تأليف : سليمان بن أحمد بن أيوب أبو القاسم الطبراني\ تحقيق : حمدي بن عبدالمجيد السلفي \ الناشر : مكتبة العلوم والحكم – الموصل\ الطبعة الثانية ، ١٤٠٤ – ١٩٨٣.

٣٤. معرفة القراء الكبار على الطبقات والأعصار\ المؤلف: شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي (المتوفى: ٧٤٨هـ)\ الناشر: دار الكتب العلمية\ الطبعة: الأولى ١٤١٧ هـ- ١٩٩٧م.

٣٥. مفاتيح الغيب او التفسير الكبير المؤلف: أبو عبد الله محمد بن عمر بن الحسن بن الحسين التيمي الرازي الملقب بفخر الدين الرازي خطيب الري (المتوفى: ٦٠٦هـ)\ الناشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت الطبعة: الثالثة – ١٤٢٠ هـ.

٣٦. من هدي الاسلام فتاوى معاصرة\ تاليف:د. يوسف القرضاوي \ دار القلم\ الكويت\ الطبعة الاولى٢٠٠٩م.

٣٧. من هدي الإسلام. فتاوى معاصرة د. يوسف القرضاوي\ المكتب الإسلامي\ الطبعة الأُولى ٢٠٠٣.

٣٨. الموافقات في أصول الفقه\المؤلف: إبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي الغرناطي الشهير بالشاطبي (المتوفى: ٧٩٠هـ)\ الناشر: دار المعرفة – بيروت\ تحقيق: عبد الله دراز

٣٩. ناسخ القرآن العزيز ومنسوخه هبة الله بن عبد الرحيم بن إبراهيم أبو القاسم، شرف الدين ابن البارزي الجهني الحموي (المتوفى: ٧٣٨هـ) المحقق: حاتم صالح الضامن\ الناشر: مؤسسة الرسالة الطبعة: الطبعة الرابعة، ١٤١٨هـ/ ١٩٩٨م .

٤٠. الناسخ والمنسوخ في القرآن الكريم. المؤلف: أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي القرطبي الظاهري (المتوفى: ٤٥٦هـ) المحقق: د. عبد الغفار سليمان البنداري\ الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت، لبنان\ الطبعة: الأولى، ١٤٠٦ هـ – ١٩٨٦ م.

٤١. الناسخ والمنسوخ في القرآن الكريم\ تاليف: أبو جعفر النَّحَّاس أحمد بن محمد بن إسماعيل بن يونس المرادي النحوي (المتوفى: ٣٣٨هـ)\ مكتبة عالم الفكر\ القاهرة \ الطبعة الاولى ١٩٨٦ \ تحقيق شعبان محمد شعبان.

٤٢. الناسخ والمنسوخ\ تاليف: أبو القاسم هبة الله بن سلامة بن نصر بن علي البغدادي المقري (المتوفى: ٤١٠هـ) تحقيق: زهير الشاويش , محمد كنعان الناشر: المكتب الإسلامي – بيروت\ الطبعة: الأولى، ١٤٠٤ هـ .

٤٣. النسخ في القرآن الكريم. دراسة تشريعية تاريخية نقدية\ للدكتور مصطفى زيد \ دار الوفاء للطباعة والنشر, مصر, الطبعة الثالثة ١٩٨٩.

٤٤. النشر في القراءات العشر\ المؤلف : شمس الدين أبو الخير ابن الجزري، محمد بن محمد بن يوسف (المتوفى : ٨٣٣ هـ) المحقق : علي محمد الضباع (المتوفى ١٣٨٠ هـ)الناشر : المطبعة التجارية الكبرى [تصوير دار الكتاب العلمية].

٤٥. الهداية إلى بلوغ النهاية في علم معاني القرآن وتفسيره، وأحكامه، وجمل من فنون علومه\ تأليف: أبو محمد مكي بن أبي طالب حَمّوش بن محمد بن مختار القيسي القيرواني ثم الأندلسي القرطبي المالكي (المتوفى: ٤٣٧هـ)\ المحقق: مجموعة رسائل جامعية بكلية الدراسات العليا والبحث العلمي – جامعة الشارقة، بإشراف أ. د: الشاهد البوشيخي\ الناشر: مجموعة بحوث الكتاب والسنة – كلية الشريعة والدراسات الإسلامية – جامعة الشارقة\ الطبعة: الأولى، ١٤٢٩ هـ – ٢٠٠٨ م.

Research sources

1. "Al-Itqan fi 'Ulum al-Quran" by Abu al-Fadl Jalal al-Din Abd al-Rahman ibn Abi Bakr al-Suyuti, edited and verified by Muhammad Salim Hashim. Published by Dar al-Kitab al-'Ilmiyyah, Beirut, Lebanon, Second Edition, 2012.
2. "Al-Ijtihad fi al-Shari'ah al-Islamiyyah" by Dr. Yousuf al-Qaradawi. Published by Dar al-Qalam, Kuwait, First Edition, 1996.
3. "Ahkam al-Quran" by Ahmed ibn Ali al-Makki al-Hanafi, verified by Muhammad al-Sadiq Qammawi. Published by Dar Ihya' al-Turath al-Arabi, Beirut, 1405 AH.
4. "I'lam al-Muwaqqi'in 'An Rabb al-Alamin" by Ibn al-Qayyim al-Jawziyya, verified by Muhammad Abd al-Salam Ibrahim. Published by Dar al-Kitab al-'Ilmiyyah, Beirut, First Edition, 1411 AH - 1991 AD.
5. "Al-Ayat al-Mansukha fi al-Quran al-Karim" by Dr. Abdullah bin al-Shaikh Muhammad Amin bin Muhammad al-Mukhtar al-Jakanji al-Shinqiti. Published by Maktabah Ibn Taymiyyah, Cairo.

6. "Al-Balaghah fi Tarajim A'immah al-Nahw wa al-Lughah" by Majd al-Din Abu Taher Muhammad ibn Ya'qub al-Fayruzabadi. Published by Dar Saad al-Din, Beirut, First Edition, 1421 AH - 2000 AD.
7. "I'lam al-Muwaqqi'in 'An Rabb al-Alamin" (known as "Tafsir al-Qurtubi") by Al-Qurtubi, verified by Abdullah bin Abd al-Muhsin al-Turki. Published by Dar Hajr, Riyadh, Third Edition, 1422 AH - 2001 AD.
8. "Jami' al-Bayan 'An Tawil Aayat al-Quran" (known as "Tafsir al-Tabari") by Muhammad ibn Jarir al-Tabari, verified by Abdullah al-Barduni and Ibrahim Atfayish. Published by Dar Hijr, Riyadh, First Edition, 1422 AH.
9. "Tafsir al-Khazin" by Abu al-Hasan Maqatil ibn Sulayman, verified by As'ad Muhammad al-Tayyib. Published by Maktabah Nazar Mustafa al-Baz, Saudi Arabia, Third Edition, 1419 AH.
10. "Tafsir al-Qurtubi" by Abu 'Abdullah Muhammad ibn Ahmad al-Ansari al-Qurtubi, verified by Ahmed al-Barduni and Ibrahim Atfayish. Published by Dar al-Kitab al-'Arabi, Cairo, Second Edition, 1384 AH - 1964 AD.
11. "Tafsir al-Kashani" by Muhammad Bakr Ismail. Published by Dar al-Manar, Second Edition.
12. "Tafsir al-Kashani" by Muhammad Bakr Ismail. Published by Dar al-Manar, Second Edition, 1419 AH - 1999 AD.
13. "Zad al-Masir fi 'Ilm al-Tafsir" by Jamal al-Din Abu al-Faraj Abd al-Rahman ibn Ali ibn Muhammad al-Jawzi, verified by Abd al-Razzaq al-Mahdi. Published by Dar al-Kitab al-Arabi, Beirut, First Edition, 1422 AH.
14. "Al-Sahwah al-Islamiyyah min al-Murahiqah ila al-Rashd" by Dr. Yousuf al-Qaradawi. Published by Maktabah Wahbah, Cairo, Third Edition, 2008.
15. "Al-Sahwah al-Islamiyyah min al-Murahiqah ila al-Rashd" by Dr. Yousuf al-Qaradawi. Published by Dar al-Shorouk, Cairo, Third Edition, 2008.
16. "Safwat al-Tafasir" by Sheikh Muhammad Ali al-Sabuni. Published by Dar al-'Asriyyah, Sidon, Lebanon, 2014.
17. "Studies in the Sciences of the Quran" by Muhammad Bakr Ismail. Published by Dar al-Manar, Second Edition.

18. "Studies in the Sciences of the Quran" by Muhammad Bakr Ismail. Published by Dar al-Manar, Second Edition, 1419 AH - 1999 AD.
19. "Al-Tafsir al-Mazhari" by Adnan Muhammad Zarzour. Published by Al-Maktab al-Islami, First Edition, 1981 AD.

20. "Factors of Abundance and Flexibility in Islamic Law" by Dr. Yousuf al-Qaradawi. Published by Maktabah Wahbah, Cairo, Second Edition, 2004.
21. "Ghayat al-Nihayah fi Tabqat al-Quraa" by Shams al-Din Abu al-Khair Ibn al-Jazari, Muhammad ibn Muhammad ibn Yusuf. Published by Maktabah Ibn Taymiyyah.
22. "Fiqh al-Jihad fil Islam: Dirasah Muqaranah li Ahkamihi wa Falsafatihi fi Dhaw'i al-Quran wa al-Sunnah" by Dr. Yousuf al-Qaradawi. Published by Maktabah Wahbah, Cairo, Fourth Edition, 2014.
23. "Fiqh al-Zakah: Dirasah Muqaranah li Ahkamha wa Falsafatiha fi Dhaw'i al-Quran wa al-Sunnah" by Dr. Yousuf al-Qaradawi. Published by Maktabah Wahbah, Twenty-Fifth Edition, 2006.
24. "Al-Qamus al-Muhit" by Majd al-Din Abu Taher Muhammad ibn Ya'qub al-Fayruzabadi. Published by Mu'assasat al-Risalah, Beirut, Eighth Edition, 1426 AH - 2005 AD.
25. "Qala'id al-Murjan fi Bayan al-Nasikh wa al-Mansukh fi al-Quran" by Ma'ri bin Yusuf al-Karmi al-Muqaddasi al-Hanbali. Published by Dar al-Quran al-Karim, Kuwait.
26. "Al-Kitab: Al-Nasikh wa al-Mansukh" by Qatadah bin Da'amah al-Basri. Published by Mu'assasat al-Risalah, Third Edition, 1418 AH - 1998 AD.
27. "Kayfa Nata'amal ma'a al-Quran al-Azim" by Dr. Yousuf al-Qaradawi. Published by Dar al-Shorouk, Cairo, Sixth Edition, 2007.
28. "Lisan al-Arab" by Muhammad ibn Mukarram ibn Ali, Jamal al-Din Ibn Manzur al-Ansari al-Ruwaifi al-Ifrqi. Published by Dar Sader, Third Edition, 1414 AH.
29. "Mabahith fi 'Ulum al-Quran" by Muna'i al-Qattan. Published by Maktabat al-Ma'arif lil-Nashr wa al-Tawzi', Third Edition, 1421 AH - 2000 AD.

30. "Majma' al-Zawa'id wa Manba' al-Fawa'id" by Nur al-Din Ali ibn Abi Bakr al-Haythami. Published by Dar al-Fikr, Beirut, 1412 AH.
31. "Mudakhil ila Tafsir al-Quran wa 'Ulumih" by Adnan Muhammad Zarzour. Published by Dar al-Shamiah, Damascus, Second Edition, 1419 AH - 1998 AD.
32. "Al-Musaffa fi Usul al-Fiqh" by Ibrahim bin Musa bin Muhammad al-Lakhmi al-Gharnati al-Shatibi. Published by Dar al-Ma'rifah, Beirut, verified by Abdullah Daraz.
33. "Nasikh al-Quran al-Aziz wa Mansukhuhu" by Hibtullah bin Abd al-Rahim bin Ibrahim Abu al-Qasim, Sharaf al-Din Ibn al-Birzi al-Juhani al-Hamawi. Published by Mu'assasat al-Risalah, Fourth Edition, 1418 AH - 1998 AD.
34. "Al-Nasikh wa al-Mansukh fi al-Quran al-Karim: Dirasah Tashri'iyyah Tarihyyah Naqdiyyah" by Dr. Mustafa Zaid. Published by Dar al-Wafa' lil-Taba'ah wa al-Nashr, Egypt, Third Edition, 1989.
35. "Lams al-Arab fi Bayan al-Nasikh wa al-Mansukh" by Shams al-Din Abu al-Khair Ibn al-Jazari, Muhammad ibn Muhammad ibn Yusuf. Published by Dar al-Kutub al-Ilmiyyah.
36. "Min Hidayat al-Islam: Fatawa Mu'asirah" by Dr. Yousuf al-Qaradawi. Published by Dar al-Qalam, Kuwait, First Edition, 2009.
37. "Min Hidayat al-Islam: Fatawa Mu'asirah" by Dr. Yousuf al-Qaradawi. Published by Maktabah al-Islami, First Edition, 2003.
38. "Al-Muwafaqat